

9974- حكم السائل الخارج من المرأة بعد الطهر - نور على الدرب

الدر

عبدالعزيز بن باز

تقول فيما يتعلق بالدورة الشهرية فانه بعد انتهاء مدتهالاحظ نزول سائل فهل بنزوله طول صلاتي ام ان صلاتي صحيحة؟ السائل اذا كان ليس بالدم الماء المعروف لا يؤثر. متى رأيت الطهارة وجب الغسل والصلوة صحيح - 00:00:00
ومن خرج من الاسد حكم البول تستنجينا منه وتوضأي وضوء الصلاة وتصلين. ما دمتم في قراءة الطهارة واغتسلي تصلين
والحمد لله والسائل هذا الذي يقع للنساء وهي المياه التي تقع للنساء هذه حكمها حكم الاموال ما اصاب الثياب يغسل وما اصاب البدن
يغسل وهي تنقض - 00:00:20
نعم جزاكم الله خيرا - 00:00:43